

١١٨٩ (دورة ١٢) — حرية الاعلام

الف

ان الجمعية العامة ،

اذا ترى الحاجة الى توجيه انتظار الدول الاعضاء في الامم المتحدة — التي ارادت عددها — الى نص مشروع اتفاقية حرية الاعلام (١)،

طلب الى الأمين العام :

(أ) أن يعمم على الدول الاعضاء نص ديباجة مشروع اتفاقية حرية الاعلام ومواده التسع عشرة ، وهو المشروع الذي أعدته سنة ١٩٥١ اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة والمكلفة باعداد مشروع اتفاقية حرية الاعلام وأن يرفق النص بعرض تاريخي موجز لتطور هذا المشروع ، وأن يدعى تلك الدول الى تقديم آرائها واقتراحاتها بشأن ذلك النص وشأن التدابير التي ينبغي للجمعية العامة أن تتخذها بخصوصه ،

(ب) ويدعو الدول الاعضاء الى تقديم بيان بالخصوص التشريعية المتعلقة بحرية الاعلام في بلادها ،

(ج) ويرفع تقريرا عن هذه الاستشارة الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة كي يتضمن للجمعية منح الاولوية التي تقررها للنظر بصورة مناسبة في مشروع اتفاقية حرية الاعلام .

الجلسة الخامسة ٧٢٧

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧

١٤

ان الجمعية العامة ،

اذا تدرك ان وسائل الاعلام تقوم في تعزيز العلاقات الودية بين الشعوب بدور مهم منه في أي وقت مضى وان الانسياق الحر للانباء والمعلومات الصحيحة غير المشوهة عامل قوى في صيانة السلم والتفاهم الدوليين ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة السابعة ، المرنقات ، البند ٢٩ من جدول الأعمال ، الوثيقة ج ع / ل م أح / ٧ والتمويب ١ ، المرفق .

واز تلاحدى أن لجنة حقوق الانسان عينت في دورتها الثالثة عشرة لجنة مؤلفة من خمسة من اعانتها كلفتها بدراسة اعمال الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بشأن حرية الاعلام وموافقة لجنة حقوق الانسان في دورتها العاشرة بتقرير ريرن بقرارياتها ،

واز تعتقد ان هناك حاجة لتأمين قيام الهيئات المختصة في الام المتحدة بدراسة مشاكل حرية الاعلام دراسة مستمرة ،

تلتمس من المجلس الاقتصادي الاجتماعي :

(أ) أن يدعو لجنة حقوق الانسان الى النظر في دررتها الرابعة عشرة ، في الاجراءات التي يمكن بها تأمين استمرار تلك الدراسة ، ومنها ادراج مشاكلحرية الاعلام في جدول أعمال درراتها المتقبلة وبحث وسائل اتحادة الاستمرار في دراسة مثل هذه المشاكل ،

(ب) أن يدعو لجنة حقوق الإنسان أيمنا الله أن تقوم ، لدى بحثها تقرير لجنتها التي عينتها لدراسة أعمال الأمم المتحدة والهيئات المتخصصة بشأن حرية الإعلام ، بتوجيهه اهتمام خاص إلى مشكلة تنمية وسائل الإعلام في القطران المختلفة ،

(ج) وأن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة تقرير لجنة حقوق الإنسان عن هذه المسائل وفقاً بتوبيات المجلس في ذلك المدد.

الجلسة العامة ٢٢٧

۱ کانوں اول (دیسمبر) ۱۹۰۷

ب

ان الجمسيّة الشامة ،

از تدرك الحاجة إلى دراسة كافة الوسائل الممكنة لزيادة الانسياب الحر
للازباء والسلورات الـ حقيقة غير المشوهة ـ من البلدان وعبر الحدود القومية ،

رائد تلاميذ البرنامج النامي للخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان
الذى أذنت به الأمم المتحدة في قرارها رقم ٩٢٦ (دورة ١٠) المقتنى
في ٤ كانون الأول (ديسمبر) ١١٥٥

واز ترى أن عقد الحلقات الدراسية عن حرية الاعلام يمكن أن يساهم في حل المشاكل في هذا البيد ان ،

تحت الدول الاعضاء على النظر في امكانية تنظيم حلقات دراسية عن حرية الاعلام بالتعاون مع الامين العام ، وذلك بموجب برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان .

الجلسة العامة ٢٢٧
١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧

القرارات الاخرى التي اتخذتها الجمعية العامة بناء على توصية اللجنة الثالثة

مشروع العهدين الدوليين الخادمين بحقوق الانسان (البند رقم ٣٣)
قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٢٧ المنعقدة في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧ موافقة النظر في البند ٣٣ من جدول اعمالها في دورتها الثالثة عشرة .